صلاة التطوع

ماهية الاستخارة، ونيتها مع الراتبة، وموضع الدعاء فيها

السؤال: **هل الاستخارة صلاة أم دعاء؟ وهل تكون في أي صلاة نافلة سواء كانت راتبة أم غيرها؟ وما موضع الدعاء، هل هو أثناء الصلاة أو بعد التسليم؟ وإن كان بعد التسليم فهل يجوز رفع اليدين؟**

**الجواب:** يقول: (هل الاستخارة صلاة أم دعاء)؟ هي صلاة ثم دعاء **«إذا هَمَّ أحدكم بالأمر، فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل»**، يأتي بالدعاء المشروع، فيصلي ركعتين، هذه صلاة شرعية، لكنها نافلة ليست فريضة، ثم بعد ذلك إذا سلَّم منها يأتي بالدعاء المأثور: **«اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر...»** إلى آخره [البخاري: 1162]، ويسميه، هذا بعد صلاة الركعتين.

يقول: (وهل تكون في أي صلاة نافلة سواء كانت راتبة أم غيرها)؟ نعم، تدخل صلاة الاستخارة في الراتبة، المقصود أنها ليست فريضة، والقاعدة في التداخل عند أهل العلم أنه إذا اجتمع عبادتان من جنس واحد -هذه نافلة وهذه نافلة- ليست إحداهما مقضية والأخرى مُؤداة، فإن الصغرى تدخل في الكبرى، وكذلك ليست مقصودة لذاتها، فمثلًا راتبة الظهر أربع، هل يمكن أن يقال: يُكتفى بركعتين؛ لأنها تدخل واحدة في الثانية؟ لا يمكن أن يقال؛ لأن الأربع مقصودة لذاتها، والعدد مقصود، أما إذا كان العدد ليس مقصودًا -كما هنا- فصلاة الاستخارة تدخل في الراتبة، وحينئذٍ يدعو بعدها.

يقول: (وما موضع الدعاء، هل هو أثناء الصلاة أو بعد التسليم؟) بعد التسليم؛ لقوله في الحديث: **«ثم ليقل»**، و**«ثم»** للعطف مع التراخي، فيدل على أن هذا الدعاء بعد السلام.

يقول: (إن كان بعد التسليم فهل يجوز رفع اليدين)؟ نعم، الأصل في الدعاء رفع اليدين، وهو مظنة للإجابة؛ لأن الله -جل وعلا- حييٌّ كريم يستحيي من عبده إذا رفع يديه أن يردهما صِفرًا.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية والعشرون، 12/1/1432.